الجمهورية التونسية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة سوسة
كليّة الآداب والعلوم الإنسانيّة بسوسة

النظام الداخلي لكلية الآداب والعلوم الإنسانية بسوسة

إن تسجيل الطالب بالمؤسسة هو تعبير منه عن رغبته في الانتماء إليها ويقتضي احترام جميع مقومات السلوك الحضاري طبقا لما يلي:

الواجبات البيداغوجية:

1 – ضرورة حضور حصص الأشغال المسيرة طبقا لما هو وارد بنظام الدراسة والامتحانات،

2 – عدم تجاوز العدد المسموح به من الغيابات (**04**) في حصص كل مادة والذي يترتب عنه الحرمان من اجتياز امتحانات الدورة الرئيسية،

3 – ضرورة الاطلاع بصورة منتظمة على المعلقات المخصصة لسير الدروس وتواريخ تنظيم الامتحانات وغيرها من الإعلانات المنشورة على موقع واب الكليّة وفي الفضاء الخاص بالطالب، وعلى صفحة التواصل الاجتماعي.

4 – الالتزام بالتراتيب العامة للامتحانات ، وكل مخالفة تعرض مرتكبها للإجراءات التأديبية المعمول بها.

5 – واجب الطلبة المسجلين استثنائيا أن يتعرفوا على البرامج الجديدة للسنة الجامعية الحالية.

6 – الالتجاء إلى الغش في الامتحانات يترتب عنه الإحالة على مجلس التأديب وتصل العقوبة إلى الطرد النهائي من الكلية.

السلوك والمظهر والهندام:

1 – احترام إطار التدريس داخل الفصل وخارجه.

2 – احترام المسؤولين عن الكلية وكل العاملين بها.

3 – احترام مبدأ حرية الدرس والامتناع عن تعطيله لأي سبب من الأسباب.

4 – الامتناع عن كل ما من شأنه أن يحدث ضررا بمكاسب المؤسسة مهما كان نوعها.

5 – عدم القيام بأي نشاط داخل المؤسسة ما لم يعلم به رئيس المؤسسة مسبقا.

6 – المحافظة على نظافة الكلية بقاعاتها وكل فضاءاتها والامتناع عن الكتابة على جدران مباني المؤسسة وتجنب الاضرار بالحدائق والجلوس الفوضوي بها.

7 – الالتزام بالآداب العامة والامتناع عن ثلب وشتم الأشخاص أو الهيئات سواء كان داخل المؤسسة الأصلية أو مؤسسة جامعية أخرى ، وتتولى المؤسسة التي حصل فيها هذا الفعل القيام بالتتبعات العدلية. ويعلق تسجيل كل من يخل بهذه القواعد إلى حين البت في قضيته من قبل القضاء وتعلم سلطة الإشراف فورا بقرارات التتبع القضائي وتعليق التسجيل،

8 – للطالب والطالبة حرية ارتداء الازياء اللائقة بمؤسسة تعليمية كما يشترط كشف الوجه داخل حرم الكلية بما في ذلك الساحات وقاعات الدرس والمكتبة، و ذلك حرصا على الجدوى التعليمية التي يقتضيها التكوين والتواصل بين الطلبة.

تراتيب الغياب عن الدروس

حدد المجلس العلمي بكلية الآداب والعلوم الانسانية بسوسة عدد الغيابات في الدروس المسيرة التي يمكن أن ينجر عنها إخلال بالتكوين في النص التالي:

" نظرا إلى أن حضور الدروس المسيرة ضروري للتكوين الأساسي للطالب في المرحلة الأولى فإن التغيب عن هذه الحصص يخضع للإجراءات التالية:

- تكرر الغيابات يفضي الى الحرمان من التمتع بالإسعاف،
- إذا تجاوزت الغيابات **30 %** (ما يساوي **04** مرات) من مجموع الحصص في مادة من المواد يحرم الطالب من اجتياز المادة في امتحان الدورة الرئيسية،
- إذا تجاوزت الغيابات **30 %** من مجموع حصص الدروس المسيرة (**14** حصة في السداسي) يحرم الطالب من اجتياز امتحانات الدورة الرئيسية،
- إذا تجاوزت الغيابات **50 %** من مجموع حصص الدروس المسيرة يحرم الطالب من إجراء دوري الامتحان الرئيسية والتدارك.

الجمهورية التونسية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة سوسة
كليّة الآداب والعلوم الإنسانيّة بسوسة

نظام الامتحانات

تطبيقا لما جاء في منشور السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي عدد 2023/04

1 – على كل مترشح للامتحان الاستظهار ببطاقة طالب(ة) أو شاهدة ترسيم وبطاقة التعريف الوطنية عند الدخول إلى قاعة الامتحان وكلما دعاه الأستاذ(ة) المراقب(ة) لذلك،

2 – طوال مدة الاختبار لا يمكن لأي مترشح(ة) أن يغادر القاعة مهما كان السبب وعند الضرورة القصوى لا يخرج الطالب(ة) الممتحن(ة) الا بعد موافقة الاستاذ(ة) المراقب(ة)،

3 – يحجر على المترشحين أن يجلبوا معهم إلى قاعات الامتحان أي كتاب أو ورقة أو وثيقة مهما كان نوعها. وتتولى إدارة الكلية مد المترشح(ة) بأوراق الامتحانات والمسودات التي ينبغي استعمالها دون غيرها،

4 – كل ورقة امتحان أو مسودة لم تستعمل ترجع إلى الأستاذ(ة) المراقب(ة)،

5 – يمنع منعا باتا ادخال الهاتف الجوال والأجهزة الرقمية والالكترونية الى قاعات الامتحانات مهما كان السبب، ويتعرض الطالب(ة) المخالف(ة) لذلك إلى الإحالة على مجلس التأديب.

6 – يجب على كل مترشح البقاء في المكان المعين له طوال مدة الاختبار ولا يمكن تغيير المقعد إلا بعد استشارة الأساتذة المراقبين أو بطلب منهم،

7 – على الطالب أن يتزود بأدوات الامتحان الضرورية حتى لا تكون استعارتها من غيره سببا من أسباب التشويش في حصة الامتحان،

8 – لا يسمح للطالب دخول قاعة الامتحان بعد مضي عشرين دقيقة على بداية الاختبار،

9 – لا يمكن لأي مترشح أن يغادر قاعة الامتحان نهائيا قبل مضي نصف ساعة على الأقل من بداية الاختبار وذلك مهما كانت الأسباب وعدم إخراج موضوع الامتحان، وعند مغادرة القاعة على المترشح أن يسلم إلى الأستاذ(ة) المراقب(ة) ورقة الامتحان ولو لم يكتب شيئا،

10 – يترتب عن كل غش أو محاولة غش أو تصريح غير مطابق للواقع أو سوء سلوك داخل قاعة الامتحان إلغاء الامتحان بالنسبة إلى مرتكب المخالفة وإلى المتواطئين معه، كما تتم إحالتهم على مجلس التأديب،

11 – يلتزم الطالب(ة) بإنجاز الامتحان المقرر في موعده ويعاقب عن كل اضطراب يحدثه داخل القاعة وخارجها.

اطلعت على النظام الداخلي وأتعهد باحترامه

الاسم واللقب.....

رقم ب.ت.و: .....

مسجل(ة) بالسنة:.....

الإجازة:.....

سوسة في: .....

الامضاء

الهاتف : 800 301 73 الفاكس.: 903 301 73 موقع الواب : www.fls..rnu.tn. - البريد الإلكتروني:flsh.sousse@fls.rnu.tn

الجمهورية التونسية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة سوسة
كليّة الآداب والعلوم الانسانيّة بسوسة

سوسة في 11 نوفمبر 2023

ميثاق إجراء الامتحانات للطلبة ذوي الاحتياجات الخصوصية

إجراءات انجاز الامتحانات:

فروض المراقبة:

تشتمل اختبارات المراقبة المستمرة على أشكال تقييم متنوعة :الفروض الحضورية والأشغال التطبيقية والعروض والاختبارات الشفاهية[1]

في مرحلة أولى: يتولى المدرس في حدود الإمكان التصرف لإجراء فرض المراقبة لطلبته ذوي الاحتياجات الخصوصيّة دون اللجوء إلى الإدارة وعند التعذر يتم المرور للمرحلة الثانية،

في مرحلة ثانية: يتواصل المدرس مع مدير القسم لتأمين كتابة الفرض من خلال توفير طالب متطوع من طلبة القسم، وعند التعذر يتم المرور للمرحلة الثالثة،

في مرحلة ثالثة وأخيرة: ينسق مدير القسم مع الإدارة (شؤون الطلبة) قبل أسبوعين من إجراء الفرض قصد تأمين كتابة الفرض من خلال توفير فضاء لإجراء الفرض وطالب متطوع للكتابة.

لإعداد روزنامة خاصة بالفروض الحضوريّة، يعلم المدرسون مصلحة شؤون الطلبة بمواعيد الامتحانات قبل إجرائها بأسبوعين.

الامتحانات:

في مرحلة أولى: تقوم الإدارة بإعداد روزنامة خاصة بالطلبة ذوى الاحتياجات الخصوصية بالتنسيق مع مديري الأقسام ورؤساء اللجان ويتم تعميمها بعد المصادقة عليها على جميع المتدخلين في إجراء الامتحانات.

في مرحلة ثانية: يوم إجراء الامتحان: يقوم رئيس لجنة الامتحان بتسليم موضوع الامتحان للطالب وتسلم ورقة الامتحان عند نهاية إجراء الامتحان إلى الكاتب العام أو من ينوبه. علما وأن الطالب ذا الاحتياجات الخصوصية يتمتع بوقت إضافي يساوي ثلث وقت الامتحان.

العميد
الأستاذ كمال جرفال

كلية الآداب والعلوم الإنسانية بسوسة
العميد
جامعة سوسة

[1] أمر رئاسي عدد 631 لسنة 2022 مؤرخ في 14 جويلية 2022يتعلق بضبط الإطار العام لنظام الدراسة وشروط التحصيل على الشهادة الوطنية للإجازة في مختلف مجالات التكوين والمواد والمسالك في نظام "أمد." الفصل 26